

قرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربي

قرار رقم ٨١ لسنة ٢٠١٢

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون

رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥ لسنة ١٩٨١ بإنشاء جهاز الخدمات العامة

بوزارة الدفاع :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٢ لسنة ٢٠١١

بتفسیض الوزراء في بعض اختصاصات رئيس الجمهورية في قانون نظام العاملين

المدنيين بالدولة :

وعلى قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٢

بشأن تعيين العاملين بالدرجة الأولى بالوظائف التخصصية والفنية والمكتبية لوظائف كبير

بدرجة مدير عام :

ويناً على ما عرضه مدير جهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع :

قرار:

(المادة الأولى)

يعين السادة الآتون بعد من شاغلى الدرجة الأولى في الوظائف الكتابية بدرجة مدير عام بسمى كبير كتاب بجهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع اعتباراً من ٢٠١٢/٤/١ ، وهم :

مجموعة الوظائف المكتبية :

١ - صبرى عبد الله عمر .

٢ - غريب عبد السلام محمد .

٣ - محمد عبد الخالق ثروت .

٤ - جوزيف خردون غيبوس .

٥ - علام عبد العزيز علام .

(المادة الثانية)

على مدير جهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر بوزارة الدفاع في ٩ من رجب سنة ١٤٣٣ هـ (الموافق ٢٠١٢/٥/٣) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربي

المشير / حسين طنطاوى